

سنن البيهقي الكبرى

8558 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ح قال وأنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال إسحاق أنبأ وقالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة B ها قالت Y خرجنا مع النبي A عام حجة الوداع فأهللت بعمره ولم أكن سقت الهدى فقال النبي A من كان معه هدي فليهل بالحج مع عمرته ثم لا يهل حتى يهل منهما جميعا قالت فحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله إني كنت أهللت بعمره فكيف أصنع بحجتي فقال انقضي رأسك وامتشطي وأمسكي عن العمرة وأهلي بالحج فلما قضيت حجتي أمر عبد الرحمن بن أبي بكر فأعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي أمسكت عنها رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وفيه دليل على أن النبي A إنما أمر أن يهل بالحج مع العمرة من كان معه هدي وإنما أمر عائشة B ها بذلك وإن لم يكن معها هدي خوفا من فوات حجتها ثم إنه A ذبح عن أزواجه البقر وحديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكونها قارنة وقد مضى ذكره